CCPR

الأمم المتحدة

العهد الدولي الخاص
بالحقوق
المدنية والسياسية

Distr.
GENERAL

CCPR/C/SR.1727/Add.1
16 November 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الرابعة والستون

محضر موجز للجزء الثاني (العلني)*
من الجلسة ١٧٢٧

المعقودة في قصر الأمم، جنيف،
يوم الخميس ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الساعة ١٧/١٠

الرئيسة: السيدة شانيه

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

* يرد المحضر الموجز للجزء الأول (المغلق) من الجلسة في الوثيقة CCPR/C/SR.1727.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بواحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تُعرض التصويبات في مذكرة مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Official Records Editing Section, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.

وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر الجلسات العلنية للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية الدورة بأمد وجيز.

افتتحت الجلسة الساعة ١٧/١٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (البند ٤ من جدول الأعمال) (تابع)

الجدول الزمني للنظر في التقارير المقبلة

١- **الرئيسة**: دعت اللجنة إلى التعليق على الجدول الزمني للنظر في التقارير المقبلة المقدمة من الدول الأطراف التي جرى النظر في تقاريرها في الدورة الراهنة، أي أرمينيا وآيسلندا وبلجيكا والجماهيرية العربية الليبية والنمسا واليابان. والجدول الزمني الذي اقترحه المكتب معروض على اللجنة في ورقة عممتها الأمانة.

٢- **السيد بوكار**: أقر الجدول الزمني المقترح. واقترح تاريخين بديلين لبلدين: فهو يفضل عام ٢٠٠٢ لكل من النمسا واليابان.

٣- **السيد كريتزمير**: رأى أنه ينبغي أن يكون عام ٢٠٠٣ هو تاريخ تقديم بلجيكا والنمسا وآيسلندا لتقاريرها الدورة المقبلة.

٤- **السيد شاينين**: أيد هذا الاقتراح ورأى أنه ينبغي أن يكون تاريخ تقديم اليابان لتقريرها هو أيضاً عام ٢٠٠٣ لكي يتاح لها الوقت الكافي لتنفيذ توصيات اللجنة. وينبغي أن يكون عام ٢٠٠٢ هو تاريخ تقديم تقريري أرمينيا والجماهيرية العربية الليبية.

٥- **الرئيسة**: اقترحت أن يكون شهر تشرين الأول/أكتوبر من العام المحدد، في جميع الحالات، جزءاً من الموعد المحدد لتقديم التقارير.

٦- وقد تقرر ذلك.

٧- **السيد آندو**: أقر الجدول الزمني المقترح، على أن يكون التاريخ الواجب أن يقدم فيه التقرير هو عام ٢٠٠٢ بالنسبة إلى النمسا وعام ٢٠٠٣ بالنسبة إلى اليابان.

٨- **السيد كلاين**: أقر التواريخ التي ذكرها السيد كريتزمير والسيد شاينين.

٩- **السيد بوكار**: طلب معلومات من الأمانة حول ممارسة اللجنة في مجال دورية تقديم التقارير.

١٠- **السيد دي زاياس** (أمين اللجنة): ذكّر اللجنة بأنها كانت قد حددت في تموز/يوليه أن يكون عام ٢٠٠١ هو التاريخ الواجب أن تقدم فيه إكوادور التقرير الدوري القادم. والتاريخ الواجب أن تقدم فيه إسرائيل تقريرها هو عام ٢٠٠٠، وبالنسبة إلى إيطاليا هو حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وبالنسبة إلى الجزائر هو

حزيران/يونيه ٢٠٠٠، وبالنسبة إلى جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة هو حزيران/يونيه ٢٠٠٠، وبالنسبة إلى تنزانيا هو حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

١١- **السيد بوكار**: قال إن رد أمين اللجنة يؤكد أن اقتراح المكتب كان هو الاقتراح الصائب. وبموجبه يكون تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ هو التاريخ الواجب أن تقدم فيه أرمينيا تقريرها القادم، وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بالنسبة إلى النمسا، وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بالنسبة إلى بلجيكا، وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بالنسبة إلى آيسلندا، وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بالنسبة إلى اليابان، وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بالنسبة إلى الجماهيرية العربية الليبية. وهذه التواريخ هي نوعاً ما بعد التواريخ التي كانت قد حددت في تموز/يوليه، غير أنه نظراً إلى العدد الكبير من التقارير التي يجب على اللجنة النظر فيها، فإنه يستحسن ألا تكون تواريخ التقارير متقاربة جداً.

١٢- **الرئيسة**: أعلنت عن موافقتها. غير أنها ليست متأكدة من أن تحديد تواريخ متأخرة عن السابق سيخفف من عبء العمل: فهذا يعني ببساطة أن اللجنة ستواجه نفس المشكل في مرحلة لاحق. وأعلنت أنها تعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد اقتراح المكتب.

١٣- وقد تقرر ذلك.

١٤- **الرئيسة**: ذكرت بأن اللجنة كانت قد قررت في تموز/يوليه أن تنظر في دورتها التي ستعقد في آذار/مارس ١٩٩٩ في نيويورك في تقارير شيلي والكاميرون وكمبوديا وكندا وكوستاريكا وليسوتو، مع بقاء تقريري جمهورية كوريا والمكسيك في الاحتياط. ولكي يتاح مزيد من الوقت للنظر في البلاغات، يقترح المكتب ألا ينظر في شهر تموز/يوليه ١٩٩٩ إلا في خمسة تقارير فقط، أي تقارير رومانيا وبولندا وجمهورية كوريا والمكسيك والكويت، مع بقاء تقريري المغرب وقيرغيزستان في الاحتياط.

١٥- **السيد شاينين**: اقترح ألا يبرمج النظر في تقرير ترينيداد وتوباغو لدورة نيويورك وذلك لأسباب جغرافية.

١٦- **الرئيسة**: أعلنت أن ترينيداد وتوباغو ليست مدرجة في الواقع في القائمة، على الرغم من أن الجدول الزمني قد يغير على ضوء التطورات.

١٧- **السيد بوكار**: أعلن أنه لا يرغب في إثقال الجدول الزمني لدورة نيويورك. غير أنه يتساءل إن لم يكن من الأجدر باللجنة أن تعود إلى سالف ممارستها بطلب تقديم تقارير خاصة في حالات معينة. إذ يبدو أن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تقترف مرة أخرة في البلقان، وهي انتهاكات مماثلة للانتهاكات التي اقترفت في البوسنة، على الرغم من التدخل الدولي. ونظراً إلى أن تقرير يوغوسلافيا الأخير قد فحص في عام ١٩٩٢، اقترح أن يطلب إلى يوغوسلافيا أن تقدم على الأقل تقريراً خاصاً، إن لم يكن تقريراً عادياً، عن المواد ٦ و٧ و٩ و٢٧ من العهد. ولعل من الواجب إضافة المادة ١٩ على ضوء الأخبار التي تفيد بأن عضواً سابقاً في اللجنة يعيش في ذلك البلد قد أخضع لعدد من القيود المفروضة على حقوق الإنسان.

١٨- **السيد كلاين**: أشار إلى أن تقرير الكونغو قد قدم في عام ١٩٩٦ وهو ما زال ينتظر النظر فيه. واقترح أن يحدد تاريخ ذلك في تموز/يوليه ١٩٩٩ بدلاً من النظر في أحد التقارير المقدمة لاحقاً.

١٩- **السيد كريتزمير**: ذكر بأن اللجنة كانت قد قررت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ أن تبلغ البلدان التي تأخر كثيراً موعد تقديم تقاريرها الأولية بأن تاريخاً فاصلاً قد حدد للنظر في تلك التقارير. ولا يوجد سبب يمنع اتباع هذا النهج أيضاً فيما يتصل بالبلدان التي تأخر موعد تقديم تقاريرها الدورية بثماني سنوات أو أكثر. واقترح أن توجه اللجنة طلبات إلى تلك البلدان، بداية بالبلدان التي هي أكثرها تأخراً في تقديم تقاريرها.

٢٠- **السيد بورغنثال**: أيد بقوة اقتراح السيد بوكار القائل بأن يطلب إلى يوغوسلافيا أن تقدم إما تقريراً عادياً أو تقريراً خاصاً عن مواد معينة. ومن المهم بوجه خاص أن تذكر المادة ١٩ على ضوء التقارير التي تفيد فصل أكاديميين عديدين من وظائفهم كانوا قد أعربوا عن معارضتهم لسياسة الحكومة، بمن فيهم نائب رئيس اللجنة السابق، وكذلك إغلاق عدد من الصحف والمحطات التلفزية المستقلة.

٢١- **السيدة إيفات**: استرعت الانتباه إلى الفقرة ٤٥ من تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التي ورد فيها أن اللجنة كانت قد قررت طلب تقارير من البلدان التسعة التي هي أكثر تأخراً في تقديم تقاريرها الأولية. وقد وردت في الواقع ثلاثة تقارير نتيجة هذا الإجراء. وعلى الرغم من أن تذكيراً سنوياً يوجه إلى الدول في جميع الحالات، فبإمكانها أن تؤيد اقتراح السيد كريتزمير بأن توجه رسالة خاصة إلى البلدان التي هي أكثر تأخراً في تقديم تقاريرها.

٢٢- غير أن لديها بعض التحفظات حول طلب تقديم تقارير خاصة عن حالات خاصة، وذلك بسبب تحديد ما هي المعايير الواجبة التطبيق في هذا الشأن. إذ ثمة بلدان عديدة، منها بالخصوص أفغانستان والسودان وسري لانكا، يكتنف حالة حقوق الإنسان فيها التهديد نفسه الذي يكتنفها في يوغوسلافيا.

٢٣- **الرئيسة**: لاحظت أن أحد معايير اللجنة لطلب تقديم تقرير خاص هو أن تقوم هناك في البلد المعني حكومة قادرة على تقديم تقرير خاص كهذا.

٢٤- **السيد يالدين**: قال إنه يشاطر السيدة إيفات شكوكها. وثمة حالياً بلدان عديدة إلى جانب يوغوسلافيا تعاني من مشاكل حادة على صعيد حقوق الإنسان.

٢٥- **الرئيسة**: قالت إنه يتعين أن يتاح للجنة مع ذلك خيار طلب تقديم تقرير خاص إذا بدت الحالة تستلزم ذلك. وواقع وجود بلدان تسودها حالة أسوأ من حالة البلد المختار لا ينبغي أن يكون سببا في التخلي عن هذا الخيار.

٢٦- **السيد كريتزمير**: اقترح أن يطلب إلى سوريا وسورينام وكولومبيا أن تقدم تقاريرها الدورية في أجل لا يتجاوز ١ آذار/مارس ١٩٩٩ لينظر فيها في تموز/يوليه ١٩٩٩. وينبغي أن يطلب إلى كينيا ومالي أن

تقدما تقريريهما في أجل لا يتجاوز ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ لينظر فيهما في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وأخيراً، ينبغي أن يطلب إلى جمهورية أفريقيا الوسطى وغيانا أن تقدما تقريريهما في أجل لا يتجاوز ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ لينظر فيهما في آذار/مارس ٢٠٠٠.

٢٧- السيد فيروزفسكي: أعلن أنه رغم تأييده طلب تقديم تقارير خاصة، إلا أن اللجنة بحاجة إلى تحديد المعايير الواجب أن تطبق في طلب تقديم التقارير الخاصة. وأحد هذه المعايير في رأيه هو وجود آليات أخرى تابعة للأمم المتحدة قائمة فعلاً بمعالجة الوضع، وتتمثل هذه الآلية في حالة يوغوسلافيا في المقرر الخاص. وهو لا يرى أن مثول وفد يوغوسلافي أمام اللجنة كفيل بأن يحسن حالة حقوق الإنسان في البلد.

٢٨- السيد شاينين: قال إنه يؤيد اقتراح السيد كريتزمير، غير أنه لا يرى ضرورة تحديد تواريخ معينة للنظر في التقارير.

٢٩- الرئيسة: قالت رداً على النقطة التي أثارها السيد كلاين إنه ليس من الممكن حالياً ان يتابع الوضع في الكونغو. فموعد النظر في تقرير الكونغو كان حدد لعام قد خلا. غير أن الدولة الطرف كانت قد أعلنت آنذاك أنها غير قادرة على تقديم تقرير.

٣٠- وأشارت، فيما يتعلق بمسألة التقارير الخاصة، إلى أن اللجنة جهاز مستقل وأن التدابير التي اتخذتها سابقاً لم تكن في الواقع مزدوجة بغيرها من الجهود. فقد ساعدت تلك التدابير على زيادة الضغوط الممارسة على الدولة الطرف.

٣١- السيد كريتزمير: رأى أن مجرد تحديد تاريخ تقديم التقارير لن يغير أي شيء في حالة البلدان المعنية. والغرض من تحديد التواريخ للنظر في التقارير هو ممارسة نوع من الضغوط الإضافية التي لم تحققها الرسائل الموجهة سابقاً.

٣٢- السيد بوكار: قال إنه يقدر التخوفات المعرب عنها بشأن التقارير الخاصة. غير أنه ينبغي على الأقل أن تضم يوغوسلافيا إلى القائمة التي اقترحها السيد كريتزمير، ويلزم أن تلاحظ رسالة اللجنة الادعاءات الصادرة بشأن مواد معينة وأن تطلب إلى الدولة الطرف تقديم تقرير بحلول تاريخ معين. ويوغوسلافيا بلد وضعه خاص بالنسبة إلى الأمم المتحدة لأن عضويتها ما زالت معلقة في الجمعية العامة. غير أنها تظل ملزمة بالعهد، بوصفها دولة خلفاً، استناداً إلى اجتهاد اللجنة القانوني.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٥.